

## الجامع الصغير

{ باب صدقة الفطر } .

محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة ( Bهم ) في صدقة الفطر قال : فيه نصف صاع من بر أو دقيق أو سويق أو زبيب أو صاع من تمر أو صاع من شعير وقال أبو يوسف ومحمد ( رحمهما ) : الزبيب بمنزلة الشعير وروى الحسن بن زياد ( C ) في المجرد عن أبي حنيفة هB أنه قال : صاع من زبيب مثل قولهما